CEDAW

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

CEDAW/C/5/Add.24/Amend.1
8 January 1986
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الخامسة

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

التقارير الأولية المقدمة من الدول الأطراف

فنزويلا

V.86-50241

Digitized by UN Library Geneva

مقدمـــة

الغرض الرئيسي من هذا التقرير هو تقديم لمحة عن الحالة المتعلقـــة بحقـوق المرأة في فنزويلا بعد اكتسابها حق التصويت .

ففي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها ١٨٠/٣٤ ، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، التي دخلـــت حيّـــز النفاذ في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ .

وسنت فنزويلا عام ١٩٨٢ قانونا يصدق على اتفاقية القضاء على جميـــع أشكـــال التمييز ضد المرأة .

وحصلت المرأة في فنزويلا على حق الانتخاب عام ١٩٤٧ ، وأصبح لها الحـــق في الانتخاب وفي ترشيح نفسها للانتخاب على قدم المساواة مع الرجل .

مشاركـــة المرأة الفنزويلية على الصعيد الدستوري

سمح ترسيخ الممارسة الديمقراطية واصدار الدستور الوطني باعلان مبدأ المساواة والحرية فيما يتعلق بالحقوق المدنية للمرأة . وقد أقر هذا الدستور الوطنـــي فـــي عام ١٩٦١ ، وينص في المادة ٦١ على مبدأ مســـاواة جميع مواطني فنزويلا دون تمييـــز بسبب العرق أو الجنس أو المعتقد الديني أو المركز الاجتماعي .

وفي عام ١٩٤٧ بوشر في فنزويلا بتطبيق حق المرأة في الانتخاب . وأقرت المادتان ١١٠ و ١١١ من الدستور الوطني لفنزويلا التصويت بوصفه حقا وواجبا عاما . كما نصت المادتان على أن ممارسة ذلك الحق أمر الزامي ضمن الحدود التي يقرها القانون . وبالمثل يعتبر كل الفنزويليين الذين بلغوا من العمر ١٨ عاما ، والذين لا يخضعـــون لعائـــق مدني أو سياسي ناخبين .

وتنص المادة ١١٢ من الدستور على ما يلي : "كل الناخبين الذيـــن يعرفـــون القراءة والكتابة ، وتزيد أعمارهم عن ٢١ عاما ، مؤهلون ولائقون للاضطلاع بالوظائـــف العامة ، ولا يخضعون لأي قيود غير تلك المنصوص عليها في هذا الدستور ، وتلك الناجمة عن شروط الأهلية التي يقتضيها القانون لممارسة وظائف معينة ." وهذا يعني أن المرأة تتمتع بحقوق انتخاب تتيح أقصى حد من التمثيل فيما يتعلق بالسلطـــات التنفيذيـــة والتشريعية والقضائية .

وطوال تاريخ الممارسة الديمقراطية ، كان اشتراك المرأة في الهيئات الرسمية في تزايد مستمر ، ونحن نراها اليوم في صفوف الوزراء والقضاة والشيوخ والنـــواب والسفـــراء والمستشارين والقناصل والعمد والمحافظين .

Digitized by UN Library Geneva

ويظهر الجدول التالي النسب المئوية ، تبعا للجنس ، للأشخاص الذين انتخبوا لعضوية كونغرس الجمهورية والمجالس البلدية*

السنة الانتخابية	الشيوخ		النواب		المستشارون	
	الذكور	الاناث	الذكور	الاناث	الذكور	الاناث
١٩٥٨	١٠٠ر٠	-	٩٧ر٠	٢ر٣	١٠٠ر٠	-
١٩٦٣	١٠٠ر٠	-	٩٨ر٠	٢ر٠	٩٦ر٠	٤ر٠
١٩٦٨	٩٢ر٨	٧ر١	٨٨ر٠	١٢ر٠	٩٢ر٣	٧ر٦
١٩٧٣	٩٧ر٦	٢ر٤	٩٧ر٥	٢ر٥	٩٣ر٨	٦ر١
١٩٧٨	٩٥ر٢	٤ر٧	٩٤ر٧	٥ر٢	٨٦ر٠	١٤ر٠
١٩٨٣**	١٠٠ر٠	-	٩٤ر٠	٦ر٠	-	-
١٩٨٤	-	-	-	-	٧٨ر٥٢	٢١ر٤٨

حالة المرأة في فنزويلا في مجال العمل والضمان الاجتماعي

يضمن المرسوم القانوني الاداري الفنزويلي مبدأ تساوي أجور العمال دون تمييز قانوني على أساس الجنس . وقد صدقت فنزويلا ، في هذا الصدد ، على الاتفاقيات التالية بشأن هذا الموضوع التي اعتمدتها منظمة العمل الدولية :

- الاتفاقية المتعلقة بالعمل الليلي (النساء) ، لعام ١٩٣٤ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٤ ؛
- الاتفاقية المتعلقة بالعمل تحت سطح الأرض (النساء) ، لعام ١٩٣٥ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٤ ؛
- الاتفاقية رقم ٣ المتعلقة بعمل المرأة قبل مولد الطفل وبعده لعام ١٩١٩ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٤٥ ؛
- الاتفاقية رقم ١٠٠ المتعلقة بالمساواة في الأجر ، لعام ١٩٥١ ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٨١ ؛
- الاتفاقية رقم ١٠٣ المتعلقة بحماية الأمومة ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٨١ ؛

---

* المصدر : الاحصاءات الاجتماعية - فنزويلا ، ١٩٨٣ .

** بيانات غير رسمية

Digitized by UN Library Geneva

- الاتفاقية رقم ١١١ المتعلقة بالتمييز في العمل والمهنة ، وقد صدقت عليها فنزويلا في عام ١٩٦٤ .

المنافع الاجتماعية والمعاشات التقاعدية واصابات العمل والأمراض المهنية

يقضي القانون بأن تكون للمرأة الفنزويلية نفس حقوق الرجل واستحقاقاته . ولها أن تتقاعد بسبب السن قبل الرجل بخمس سنوات . ولها نفس حقوق الرجل بموجب قانون الضمان الاجتماعي .

حصول المرأة على التعليم

يمنح الدستور الوطني الحق في التعلم لكل الفنزويليين ، رجالا ونساء . وتقر المادة ٦ من القانون الأساسي للتعليم حق جميع الأشخاص في تلقي التعليم الذي يناسب مواهبهم وتطلعاتهم وميلائم مزاولتهم لمهنهم ، رهنا بمقتضيات المصلحة الوطنية أو المحلية ، دون أي شكل من أشكال التمييز بسبب العرق أو الجنس أو المعتقدات الدينية أو المركز الاقتصادي أو الاجتماعي أو أي سبب آخر .

Digitized by UN Library Geneva

الطلاب المسجلين ، حسب المرحلة التعليمية والجنس

(بالآلاف)

العام الدراسي ١٩٨٣ - ١٩٨٤

المرحلة التعليمية	الذكور	الاناث
ما قبل المدرسة	٢٦٢ر١٨	٢٦١ر١٤
الابتدائية	١ ٣٨٩ر١٨	١ ٣٠٢ر٢٠
المتوسطة	٤٥٣ر٨٦	٥٠٩ر٥٠
الأساسية	٣٣٩ر٤٤	٣٨٧ر٤١
المتنوعة والتقنية	١١٤ر٤٣	١٢٢ر٠٩
الثانوية	٨٨ر٢٢	٩٧ر١٢
التقنية	٢٦ر٢٠	٢٤ر٩٨
اعداد المعلمين	-	-
العالية	١٩٦ر٧٥	١٧٩ر٤٦
الجامعات	١٤٦ر٤٠	١٢٧ر٢٥
المعاهد الجامعية التربوية	١٤ر٠٤	٢٣ر٦٠
المعاهد الجامعية التقنية التطبيقية	٥ر٦٥	١ر٢٢
المعاهد الجامعية التكنولوجية	٢٢ر٣٢	١٦ر٥٠
الكليات الجامعية	٨ر٣٣	١٠ر٩٠

المصدر : الحولية الاحصائية لوزارة التعليم لعام ١٩٨٤ ، النشرة الاحصائية للمجلس الوطني للجامعات لعام ١٩٨٤ . مذكرة وتقرير وزارة التعليم ، ١٩٨٤ .

أحكام القانونين المدني والجنائي لفنزويلا فيما يتعلق بالمرأة

لا يميز قانون الاجراءات المدنية بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بالاشتراك في الاجراءات القانونية . فالمرأة يمكن أن تكون مدعية ومدعى عليها وشاهدة ، ولها أن ترفع الدعاوى المدنية ، ويصح أن تقدم أي شكل آخر من أشكال الاثبات .

وفيما يتعلق بالقانون الجنائي ، تسري على المرأة نفس الاجراءات القانونية التي تسري على الرجل ، وتخضع لنفس الأحكام والعقوبات التي يخضع لها .

Digitized by UN Library Geneva

وفيما يتعلق بالزنا ، يتضمن القانون الفنزويلي الحالي بعض الأحكام التمييزية فيما يتعلق بالعقوبات التي تفرض على مرتكبات هذا الجرم ، حيث إن العقوبة هي السجن لفترة تتراوح بين ستة أشهر وثلاث سنوات ، بينما تقل العقوبة بالنسبة للرجال عن ذلك ، (بين ثلاثة أشهر و ١٨ شهرا) ، كما يجب اثبات أن ارتكابهم الزنا كان علنيا أو فاضحا .

بيد أن قضاة المحاكم الابتدائية في فنزويلا يؤكدون ، فيما يتعلق بجرم الزنا ، أنه اذا فحصنا الاحصاءات المتعلقة بتواتر الدعاوى المقامة أمام المحاكم بشأن هذا الجرم ، يمكننا القول أن الزنا في فنزويلا لا ينظر فيه في اطار القانون الجنائي ، وذلك لأن النتائج التي تصل اليها المحاكمات قليلة أو منعدمة تماما ، من وجهة نظر الفقه .

القانون المدني ووضعية المرأة

قبل تعديل القانون المدني في تموز/يوليه ١٩٨٢ ، كان هناك تمييز ضد المرأة المتزوجة فيما يتعلق بزوجها . فقبل الاصلاح كان الرجل مؤهلا لاتخاذ جميع القرارات التي تمس الزواج ، وكان هو الذي يقوم بادارة الأملاك المشتركة .

وقد نص قانون التعديل الجزئي للقانون المدني على تساوي الزوجين في ثلاث حالات ذات أهمية أساسية في مجتمع ديمقراطي ، وهي :

'١' تساوي الزوجين أمام القانون : تساوي الحقوق والواجبات في اطار الزوجية ، وفيما يتصل بالعلاقات المادية التي تحكمها الترتيبات التي يتفقان عليها بشأن الممتلكات ؛

'٢' تساوي وضعية الزوجين فيما يتعلق بالأولاد . ففيما سبق كانت سلطة الوالدين متركزة في يد الأب ؛

'٣' تساوي الأطفال . فكل الأطفال شرعيون ، سواء ولدوا في كنف الزوجية أو خارجه ، ولهم نفس الحقوق في الحصول على العون من آبائهم فيما يتعلق بنفقات الاعالة ، كما لهم حقوق الميراث .

الاجراءات الادارية الحكومية بشأن المرأة

في شباط/فبراير ١٩٨٤ ، أنشىء في وزارة الشباب المكتب الوطني لشؤون المرأة والمديرية القطاعية العامة لشؤون الأسرة . وعلى مستوى الأقاليم ، يجرى انشاء مكاتب اقليمية لشؤون المرأة ، بالتنسيق مع السلطات الاقليمية .

Digitized by UN Library Geneva

المعوقـــات

ثمة عدد من المحظورات فيما يتعلق بعمل المرأة لا تنطبق على الرجل ، وهي :

- يحظر على النساء العمل ليلا ، ولا يمكن مزاولة العمل الليلي الا ضمن حدود يُعيّنها القانون ، وتتوافق وأحكام اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بعمل النساء أثناء الليل ؛
- يحظر القانون على المرأة مزاولة الأعمال المصنفة على أنها شاقة أو خطرة أو غير صِحّية ؛
- يحظر قانون العمل استخدام المرأة في أعمال تنال من أخلاقها أو حسن سلوكها ، دون تحديد لماهية هذه الأعمال .

ولا يتيسر للمرأة العاملة ما يكفي من الخدمات اللازمة لمساعدتها في عملها المنزلي (مثل دور الحضانة النهارية ، ورياض الأطفال ، والمغاسل ، والمطاعم الرخيصة) . وتؤدي هذه الحالة الى يوم عمل مزدوج للمرأة العاملية : يوم العمل ويوم الخدمة المنزلية . وهذا يشكل بالطبع وضعا تمييزيا ضد المرأة العاملة .

وعلى ذلك ، يجرى العمل في فنزويلا على تعديل قانون العمل المعمول به حاليا، لكي يتفق مع مبادىء اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، التي صدقت فنزويلا عليها في حزيران/يونيه ١٩٨٢ .

ويقضي مشروع تعديل قانون العمل هذا بتعديل الأحكام التي تمثل تمييزا ضد المرأة في المسائل المتعلقة بالعمل وتساوي الأجر وكذلك حماية الأم .

وهناك عامل آخر ينطوي على تمييز ضد المرأة ، هو أن تقارير تعداد السكان والتقارير الاحصائية تعتبر المرأة المتفرغة تماما للعمل المنزلي "دون مهنة" ، في حين أن القيمة الاقتصادية والاجتماعية لهذا العمل في الواقع هامة في مجتمعنا .

ورغم أن مكانة المرأة على الصعيد الدستوري ترتكز بقوة على مبدأ المساواة أمام القانون ، فان هذا الوضع القانوني لا يضمن تساوي الفرص في كل مجالات الحياة الوطنية .

وما زالت توجد قيم ومواقف وأنماط سلوك تمنع الادماج التام للمرأة . ومن شأن المساواة في الحقوق أن تسهل تحقيق المساواة في المكانة . ولكن ما زالت هناك حاجة الى بذل الجهود من أجل تشجيع واحداث تغير في المواقف القائمة على المعتقدات النمطية السلبية .

وتجرى الآن دراسة للمعتقدات النمطية وآثارها ، بغية تشجيع ادخال تغييرات على نصوص الكتب المدرسية والمواد التعليمية والأفكار التي تنقلها وسائط الاعلام .

- - - - - -

Digitized by UN Library Geneva